

سنن سعيد بن منصور

369 - سعيد قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا مغيرة عن أبي معشر عن إبراهيم   في رجل أوصى بثلث ماله ثم أفاد مالا قبل أن يموت من ميراث أو غير ذلك .
قال : الذي أوصى له ثلث ماله وثلث ما أفاد